1846 - حدثنا أحمد بن حنبل ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه سئل النبي . فقال الدواب من المحرم يقتل عما A

والغراب والفأرة العقرب والحرم الحل في قتلهن من علي قتلهن في جناح لا خمس " Y

والحدأة والكلب العقور " . K صحيح